ذالك الحديث فيظنون عنده ان ما يعتقدونه من السلامة من القتال
بالدخول في الاسلام غير صحيح فيهربون منه هربا شديدا ويبعدون
عنه بعدا عظيما وهكذا وقع منه صلى الله عليه وسلم التاثير لجماعة
ممن لم تثبت قدمه في الاسلام بغنائم حنين كابي سفيان والاقرع ابن
حابس وعيينة ابن حصن فكان يعطي الواحد من هؤلاء وامثالهم المائة
من الابل وما يقوم مقام ذالك والمهاجرون والانصار الذين هم المقاتلة
المستحقون للغنيمة ينظرون الى ذالك التاثير ووقع في انفسهم ما وقع
حتى قال قائلهم يرحم الله رسول الله يعطي هؤلاء وسيوفنا تقطر من
الدماء فلما علموا ما اراده النبي صلى الله عليه وسلم من المصلحة العائدة
على الاسلام واهله بتاليف مثل هؤلاء وتاثيرهم بالغنيمة قبلوه اتم قبول
وطابت انفسهم اكمل طيب وهكذا وقع منه صلى الله عليه وسلم العزم
على مصالحة الاحزاب بثلث ثمار المدينة ظنا منه ان في ذالك جلب
مصلحة ودفع مفسدة فلما تبين له ان الترك اجلب للمصلحة و
ادفع للمفسدة صار اليه وهكذا وقع منه صلى الله عليه وسلم النهي
عن تلقيح النخل فلما تبين له ما في ذالك من المصلحة لاهله اذن لهم به
وهكذا وقع منه الاذن بالعرايا لما شكا عليه الفقراء ما يلحقهم
من المفسدة بالمنع من شراء الرطب بالتمر مع عظم الخطر فيما هو مظنة
للربا ولم يعد العاد من هذه الامور وبالجملة فكل ما يقع من
النسخ والتخصيص والتقييد في هذه الشريعة المطهرة فسببه جلب
المصالح ودفع المفاسد فان كل عالم يعلم ان نسخ الحكم بحكم آخر يخالفه
لم يكن الا لما في النسخ من جلب مصلحة او دفع مفسدة زائدة
على ما في الاول من النفع والدفع وهكذا اخراج ما تناوله العام با
لتخصيص او ما يصلح اطلاق المطلق عليه بالتقييد كما وقع في قوله
تعالى غير اولي الضرر وقوله عز وجل من الفجر ونحو ذالك كثير جدا وقد
كان

قوله التاثير
بدل من الايثار
يمكن انها لغة
لاهل اليمن عند
المصنف وغيره
حاشيه

هذا قياس
ليس بجيد
كيف يقاس الاول
بالاخير الاول
هو مصيب فيه
ولعله عن
وحي وقد تبين
للصحابة مؤداه
فاخطأهم و
الاخير رأي
لا وحي
من الله ووافقهم على فعل ضده
فكيف يقاس هذا بذاك تأمل
حاشيه

وقد كان دينه صلى الله عليه وسلم وهجيراه الارشاد الى التيسير
دون التعسير والى التبشير دون التنفير وكان يقول يسروا ولا تعسروا
وبشروا ولا تنفروا وكان صلى الله عليه وسلم يرشد الى الالفة و
اجتماع الامر وينفر عن الفرقة والاختلاف لما في الالفة والاجتماع
من الجلب للمصالح والدفع للمفاسد وفي الفرقة والاختلاف من عكس
ذالك فالعالم المرتاض بما جاءنا عن الشارع الذي بعثه الله تعالى متمما
لمكارم الاخلاق اذا اخذ نفسه في تعليم العباد وارشادهم الى الحق و
جذبهم عن الباطل ودفعهم عن البدع والاخذ بحجزهم عن كل مزلقة من
المزالق ومدحضة من المداحض بالاخلاق النبوية المصطفوية الواردة
في الكتاب العزيز والسنة المطهرة فيسر ولم يعسر وبشر ولم ينفر و
ارشد الى ائتلاف القلوب واجتماعها ونهى عن التفرق والاختلاف وجعل
غاية همه واقصى رغبته جلب المصالح الدينية للعباد ودفع المفاسد
عنهم كان من انفع دعاة المسلمين وانجع العاملين بحجج رب العالمين وانجذبت
له القلوب ومالت اليه الانفس وتذلل له الصعب وتسهل عليه الوعر
وانقلب له المتعصب منصفا والمبتدع متسننا ورغب في الخير من
لم يكن يرغب فيه ومال الى الكتاب والسنة من كان يميل عنهما وتردى
باثواب الرواية من كان متجلببا بالراي ومشى في رياض الاجتهاد و
اقتطف من طيب ثمراته واستنشق من عابق رياحينه من كان معتقلا
في سجن التقليد مكبلا بالقيل والقال ملتوفا بآراء الرجال فان قلت
ما ذكرته من ابتناء الشريعة المطهرة على جلب المصالح ودفع المفاسد
ماذا تريد به هل يلاحظ ذالك النفع والدفع مطلقا او في حالة من
الحالات قلت لا اريد بما قدمته الا ان ما لم يرد فيه نص
يخصه ولا اشتمل عليه عموم ولا تناوله اطلاق فحق على العالم المرشد
للعباد الطالب للحق ان يستحضر ذالك ويرشد اليه ويهتم به ويدعو
اليه واما مواقع النصوص وموارد ادلة الكتاب والسنة ومواطن قيام

Copyright © King Saud University